



الجمعية العمومية – الدورة السادسة والثلاثون

اللجنة الفنية

البند ٣٤ من جدول الأعمال: تأييد سياسة الإيكاو في المسائل المتعلقة بطيف الترددات اللاسلكية

تأييد سياسة الإيكاو

في المسائل المتعلقة بطيف الترددات اللاسلكية

(ورقة مقدمة من مجلس الإيكاو)

الملخص التنفيذي	
<p>يرد في هذه الورقة اقتراح تحديث السياسات الواردة في قرار الجمعية العمومية رقم ٣٢-١٣ والتي أُعدت في سنة ١٩٩٨. ويواكب القرار المقترح الجديد الأنشطة الحالية والمتوقعة مستقبلاً لتلبية الحاجة إلى طيف الترددات اللاسلكية في مجال الطيران خلال المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية التي يعقدها الاتحاد الدولي للاتصالات.</p> <p>الإجراء: يرجى من الجمعية العمومية أن تعتمد مشروع القرار لكي يجب القرار رقم ٣٢-١٣، كما هو وارد في مرفق هذه الورقة.</p>	
الأهداف الاستراتيجية:	ورقة العمل هذه مرتبطة بالهدفين الاستراتيجيين A و D وتساعد في تحقيق عناصر السلامة والانتظام والكفاءة في الطيران المدني الدولي.
الآثار المالية:	يعد الدعم المالي الملائم أمراً ضرورياً لضمان تلبية احتياجات الطيران بصفة مستمرة.
المراجع:	Doc 9848، القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٨ أكتوبر ٢٠٠٤) Doc 9828، تقرير المؤتمر الحادي عشر للملاحة الجوية (٢٠٠٣) Doc 9650، تقرير اجتماع الاتصالات الخاصة والاجتماع القطاعي للعمليات (١٩٩٥) (SP COM/OPS/95) Doc 9718، دليل طيف الترددات اللاسلكية اللازمة للطيران المدني بما في ذلك بيان سياسات الإيكاو المعتمدة

- ١ - المقدمة

١-١ وردت سياسات الايكاو وممارساتها المرتبطة بالشؤون الخاصة بطيف الترددات اللاسلكية في قرار الجمعية العمومية ٣٢-١٣ الذي يحمل عنوان "دعم سياسة الايكاو فيما يتعلق بشؤون طيف الترددات اللاسلكية" والذي تم وضعه سنة ١٩٩٨. وتعالج هذه الورقة التعديلات المقترحة إدخالها على هذه السياسات وتقتصر مشروع قرار جديد ٣٦-٣٣×× ليجب القرار ٣٢-١٣.

٢-١ ولم يتغير المضمون الأساسي لهذا القرار الذي يحث الدول المتعاقدة لدى الايكاو على دعم احتياجات الطيران الخاصة بالطيف ويكلف الايكاو بإتاحة الموارد الكافية لتمكين الدول من توسيع نطاق مشاركتها في أنشطة إدارة الطيف.

- ٢ - الاتحاد الدولي للاتصالات والمؤتمر العالمي
للاتصالات اللاسلكية

١-٢ إن الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU) هو الوكالة المتخصصة ضمن وكالات الأمم المتحدة المعنية بشؤون الاتصالات. وقد تم إبرام اتفاقات دولية بشأن تخصيص واستخدام طيف الترددات اللاسلكية داخل إطار الاتحاد الدولي للاتصالات في المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية (WRCs) والتي تعقد كل ثلاث أو أربع سنوات وهي ترد في "الأحكام اللاسلكية للاتحاد الدولي للاتصالات" التي تحدد توزيع طيف الترددات اللاسلكية على خدمات المنتفعين.

٢-٢ وتعترف الدول والاتحاد الدولي للاتصالات بمنظمة الايكاو على أنها الهيئة الدولية ذات الاختصاص لتنسيق شؤون الملاحة الجوية في مناقشات الاتحاد الدولي للاتصالات التي تجري حول المسائل المرتبطة بطيف الترددات اللاسلكية. وإن موقف الايكاو في المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية، حيث تحظى الايكاو بصفة المراقب وتتمتع برأي استشاري، يعكس الحاجة إلى تنسيق العمل في مجتمع الطيران المدني الدولي، ومجلس الايكاو هو الذي يقوم بإقراره.

- ٣ - الدعم المطلوب لموقف الايكاو في المؤتمرات
العالمية للاتصالات اللاسلكية

١-٣ لازال طيف الترددات اللاسلكية يمثل أمرا ضروريا لضمان سلامة الطيران المدني والتنفيذ الفعال لنظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع وإدارة الحركة الجوية (CNS/ATM). ولكن، مع التزايد المستمر للطلب على الطيف من قبل المنتفعين من القطاعات غير المتعلقة بالطيران، يواجه الطيران مزيدا من المنافسة على الطيف المتاح والمحدود خاصة من خدمات الاتصالات التجارية. وبالتالي فإنه من الضروري تأييد الحاجة إلى طيف الترددات اللاسلكية بقوة من قبل جميع الدول المتعاقدة لدى الايكاو في جميع المحافل الدولية حيث تتم معالجة مسألة تخصيص الطيف وذلك لضمان تلبية احتياجات الطيران لتحقيق سلامة الخدمات الأساسية وفهمها على النحو الملائم.

٢-٣ ومن أجل قيام المؤتمرات الدولية للاتصالات اللاسلكية بالنظر على النحو الملائم أثناء مداولاتها في المسائل التي تهم مجتمع الطيران، من الضروري أن تقدم إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات مزيدا من الدعم. وقد تبين أن مستوى الدعم الحالي غير كاف لضمان تلبية احتياجات الطيران بصفة منتظمة.

٣-٣ ويرجع هذا أساساً إلى المنافسة المتزايدة من القطاعات غير المتعلقة بالطيران لضمان مصالح الاتصالات التجارية. وتراقب سلطات الاتصالات إلى حد بعيد، وذلك في العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات، العملية التي تؤدي إلى وضع اقتراحات محددة لتقديمها إلى المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية، ويبدو أن المعلومات التي تقدمها سلطات الطيران للمساهمة في هذه العملية لا تحدث التأثير المطلوب على المواقف الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد زادت سيطرة المنظمات الإقليمية التي تشارك إلى حد بعيد في أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات من الموارد اللازمة لدعم البرنامج المكثف المرتبط بالاجتماعات التحضيرية للمؤتمر العالمي للاتصالات اللاسلكية على مختلف المستويات.

٤-٣ وقد يؤدي عدم كفاية الدعم لموقف الطيران المدني الدولي في المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية إلى اتخاذ هذه المؤتمرات لقرارات لا تلبى على النحو الملائم احتياجات سعة نطاق طيف الترددات اللاسلكية في مجال الملاحة الجوية (RF). وعلى المدى الطويل قد تتعرض خدمات الملاحة الجوية إلى الخطر مع احتمال أن تترتب على ذلك عواقب خطيرة.

٥-٣ وقد تتضمن مثل هذه العواقب التشويش الضار الناتج عن الخدمات غير المتعلقة بالطيران والتأثير على خدمات الملاحة الجوية القائمة والحاجة إلى إعادة تجهيز الطائرات بتكلفة كبيرة وذلك للإبقاء على مستوى السلامة الحالي، وعدم قدرة بعض النظم على تلبية الاحتياجات التشغيلية (على نحو ما هو عليه الأمر في حالة التشويش في النظام العالمي للملاحة بالأقمار الصناعية والنظام العالمي لتحديد الموقع (GNSS/GPS)) وعدم القدرة على تلبية الحاجة المتزايدة إلى الطيف لاستخدام النظم الجديدة للاتصالات والملاحة والاستطلاع وإدارة الحركة الجوية وتحسين سلامة الطيران وانتظامه.

٦-٣ ولتحسين الوضع الراهن، يوصى بأن تلتزم الدول المتعاقدة بدعم موقف الايكاو في المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية وفي الأنشطة الإقليمية والدولية التي تجري للتحضير للمؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية. ولهذا الغرض يتعين على الدول المتعاقدة أن تدرج إلى أقصى حد ممكن ضمن اقتراحاتها التي تقدمها إلى المؤتمر العالمي للاتصالات اللاسلكية المواد المتسقة مع موقف الايكاو. كما يتعين عليها أن تعمل على ضمان مراعاة تامة لمصالح الطيران في إطار مواقفها في المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية.

٧-٣ وكان الاجتماع الخاص لشعبة الاتصالات والعمليات قد قدم بعض التوصيات لهذا الغرض (١٩٩٥) (COM/OPS/95 SP، انظر التوصيتين ٣/٧ و ٦/٧). وقد عاجت هاتان التوصيتان بالتحديد الدعم المقدم لأنشطة المؤتمر العالمي للاتصالات اللاسلكية الذي انعقد سنة ١٩٩٥. إلا أنه منذ ذلك الحين، ظلت أهمية هاتين التوصيتين كما هي بل وستستمر في جميع المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية المقبلة، وبالتالي، ينبغي أن تدرج في بيان عام بشأن دعم سياسة الايكاو بخصوص المسائل المرتبطة بالطيف. ويستجيب القرار الحالي ٣٢-١٣ بما في ذلك التعديلات المقترحة عليه لهاتين التوصيتين ويدعو إلى مراعاتهما في جميع المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية المقبلة والأنشطة ذات الصلة.

٤- التعديلات المقترحة إدخالها على السياسات الواردة في القرار ٣٢-١٣

١-٤ تعبر التعديلات المقترحة إدخالها على السياسات الواردة في القرار ٣٢-١٣ عن التطورات الحالية في مجال الملاحة الجوية كما أنها ستوجه عملية التحضير للمؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية المقبلة.

٢-٤ يقترح إدخال التعديلات التالية:

أ) حُذفت الإشارة إلى المؤتمرات الدولية للاتصالات اللاسلكية التي تتعقد كل سنتين إذ أنه يجري حالياً تنظيم هذه المؤتمرات بحيث تتعقد كل أربع سنوات. وقد أدرج النص الإضافي الذي يركز على "الطلب المتزايد على سعة نطاق الترددات من جميع المستخدمين لطيف الترددات اللاسلكية وكذلك الأهمية المتزايدة لتحضير المواقع الإقليمية من قبل هيئات مثل مجتمع اتصالات آسيا والهادئ (APT) والمجموعة العربية لإدارة الطيف (ASMG) والاتحاد الأفريقي للاتصالات (ATU) والمؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات (CEPT) ولجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) والكومنولث الإقليمي للاتصالات (RCC)".

ب) حُذفت الإشارة إلى التوصية ٥/٧ إذ كانت خاصة بالمؤتمر العالمي للاتصالات اللاسلكية الذي انعقد في سنة ١٩٩٥. وأضيفت إشارة جديدة إلى التوصية ٢/٥ الصادرة عن المؤتمر الحادي عشر للملاحة الجوية (٢٠٠٣) بشأن "أنشطة الايكاف بشأن التداخل".

ج) حُذفت الفقرة الفرعية ج) من المنطوق وهي إشارة إلى سعة نطاق ترددها ١٥٥٩-١٦١٠ ميگاهرتز حيث أن المؤتمر العالمي للترددات اللاسلكية والذي انعقد عام ٢٠٠٠ كان قد عالج هذه المسألة. وتوجد إشارة جديدة إلى بيانات سياسة الايكاف التي قدمتها أمام المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية التي نظمها الاتحاد الدولي للاتصالات والواردة في دليل طيف الترددات اللاسلكية اللازمة للطيران المدني بما في ذلك بيان سياسات الايكاف المعتمدة (Doc 9718).

٥- الخلاصة

١-٥ لقد تحقق الهدف المرجو من قرار الجمعية العمومية ٣٢-١٣ الذي اعتمد في سنة ١٩٩٨ إذ أنه وفر الإرشادات اللازمة إلى الايكاف والدول بشأن أهمية حماية طيف الترددات المتاحة للطيران المدني الدولي. وقد ازدادت أهمية حماية موارد الطيف مع زيادة الضغط للحصول على سعة أكبر من الطيف لأغراض الطيران وللخدمات الأخرى. وهناك حاجة إلى تحديث السياسات الواردة في قرار الجمعية العمومية ٣٢-١٣ لزيادة الوعي بدور المنظمات الإقليمية للاتصالات وللحصول على الدعم الضروري لموقف الايكاف في إطار أعمال هذه المنظمات من قبل الدول المتعاقدة والايكاف.

المرفق

مشروع القرار ٣٦-×× الذي يجب القرار ٣٢-١٣

القرار ٣٦-××: تأييد سياسة الايكاو في المسائل المتعلقة بطيف الترددات اللاسلكية

لما كانت الايكاو هي الوكالة المختصة التابعة للأمم المتحدة المسؤولة عن سلامة الطيران المدني الدولي وانتظامه وكفاءته.

وبما أن الايكاو تعتمد قواعد وتوصيات دولية لتنظيم اتصالات الطيران والمساعدات الملاحية اللاسلكية.

ولما كان الاتحاد الدولي للاتصالات هو الوكالة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة التي تنظم استخدام طيف الترددات اللاسلكية.

وبما أن موقف الايكاو، بالصورة التي يعتمدها المجلس، بالنسبة للمؤتمرات اللاسلكية العالمية التابعة للاتحاد الدولي للاتصالات هو نتيجة لتنسيق متطلبات الطيران الدولي من طيف الترددات اللاسلكية.

وإقراراً بأن إعداد وتنفيذ نظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع وإدارة الحركة الجوية (CNS/ATM) وسلامة الطيران المدني الدولي قد يتعرضان لأخطار وخيمة في حالة عدم تلبية متطلبات الطيران بتحديد مخصصاته من طيف الترددات اللاسلكية وحماية تلك المخصصات.

وإقراراً بالحاجة إلى الدعم من الهيئات الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات لضمان دعم المؤتمر العالمي للاتصالات اللاسلكية لموقف الايكاو والوفاء بمقتضيات الطيران.

ونظراً للحاجة الملحة إلى زيادة ذلك الدعم نظراً لتزايد الطلب على طيف الترددات والمنافسة الشرسة من خدمات الاتصالات التجارية.

ونظراً لازدياد مستوى أنشطة التحضير للمؤتمر العالمي للاتصالات اللاسلكية الذي يعقده الاتحاد الدولي للاتصالات والمرتبط بالطلب المتزايد على سعة النطاق من جميع المستخدمين لطيف الترددات اللاسلكية (RF) بالإضافة إلى الأهمية المتزايدة لإعداد المواقع الإقليمية من جانب الهيئات الإقليمية للاتصالات، مثل مجتمع اتصالات آسيا/المحيط الهادئ (APT) والمجموعة العربية لإدارة الطيف (ASMG) والاتحاد الأفريقي للاتصالات (ATU) والمؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات (CEPT) ولجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) والكومنولث الإقليمي للاتصالات (RCC).

وبالنظر إلى التوصيتين ٣/٧ و ٦/٧ الصادرتين عن الاجتماع الخاص لشعبة الاتصالات/العمليات (١٩٩٥) (SP COM/OPS/95) وكذلك التوصية ٢/٥ للمؤتمر الحادي عشر للملاحة الجوية (٢٠٠٣).

فإن الجمعية العمومية:

١- تحث الدول المتعاقدة والمنظمات الدولية على أن تؤيد بحزم موقف الايكاو في المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية وفي الأنشطة الإقليمية والأنشطة الدولية الأخرى التي تنفذ من أجل التحضير للمؤتمرات اللاسلكية العالمية، وذلك بالوسائل التالية:

أ) أن تتعهد بالعمل على دمج مصالح الطيران بشكل تام في إعداد مواقفها المعروضة في المحافل الإقليمية للاتصالات التي تشارك في إعداد مقترحات مشتركة للمؤتمر العالمي للاتصالات اللاسلكية.

ب) أن تدرج في اقتراحاتها للمؤتمر العالمي للاتصالات اللاسلكية، بالقدر الممكن، المواد التي تتوافق مع موقف الايكاو.

ج) أن تدعم موقف الايكاو وبيانات سياسة الايكاو التي تقدم في المؤتمرات العالمية للاتصالات اللاسلكية الذي يعقده الاتحاد الدولي للاتصالات والتي يوافق عليها المجلس والواردة في دليل طيف الترددات اللاسلكية اللازمة للطيران المدني (Doc 9718).

د) أن تتعهد بأن تتيح لسلطات الطيران المشاركة الكاملة في إعداد مواقف الدول.

هـ) أن تكفل، إلى أقصى قدر ممكن، اشتمال وفودها في مؤتمرات الاتصالات اللاسلكية العالمية ممثلين عن إدارات الطيران المدني فيها أو مسؤولين آخرين يكونون على استعداد تام لتمثيل مصالح الطيران.

٢- **تطلب** من الأمين العام أن يوجه عناية الاتحاد الدولي للاتصالات إلى أهمية التخصيص والحماية الملائمين لطيف الترددات اللاسلكية إلى الطيران من أجل تأمين سلامة الطيران.

٣- **توجه** المجلس والأمين العام إلى ضرورة توفير الموارد اللازمة، على سبيل الأولوية العالية في الميزانية التي تعتمدها الجمعية العمومية، لدعم المشاركة المتزايدة من جانب الايكاو في الأنشطة الدولية والإقليمية الخاصة بإدارة طيف الترددات.

٤- **تعلم** أن هذا القرار يجبّ القرار ٣٢-١٣.

— انتهى —